

شرح المقنع(25)-كتاب الطهارة(54) باب إزالة النجاسة(3)

الثلاثاء 2441-8-71هـ

عبدالكريم الخضير

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فيقول المؤلف
رحمه الله تعالى بباب ازالة النجاسة من كتاب المقنع - 00:00:02

ولا يعفى عن يسir شieء من نجاسات الا الدم وما تولد من منه من القيح والصديد النجاسات منها المغلظة ومنها ما هو مغلظ اشد
ومنها ما هو مخفف ومنها ما ما يعفى عن يسirه - 00:00:26

ومنها ما لا يعفى عن يسirه في الفتاوي الماردينية لشيخ الاسلام تاب معروف تعرفه ترى عند كثير من طلاب العلم ولا يدرؤن لانه
مطبوع مع المجلد الثالث من الكافي تدري - 00:01:05

تدري انت قلت راعي عنانية اه طبع في مطبعة الترقي بدمشق قدیما برسالة صغیرة من مسائله او من هذه المسائل لما تكلم شیخ
الاسلام عن المذی قال وهل يعفى عن يسirه كالدم او لا كالبول - 00:01:35

وهل يعفى عن يسirه كالدم او لا كالبول المقصود ان مثل هذا مما يقرره اهل العلم مما يعفى عن يسirه لا سيما او دلالة على ان
نجاسته مخففة ولو كانت من النجاسات المغلظة - 00:02:10

ما عفي عن شيء منه عند الحنفية العفو عن ان يسir النجاسات ولو كانت مغلظة بقدر الدرهم قدر الدرهم البغلي نسبة الى ایش البغل
والی من الولاة اسمه رأس البغل - 00:02:33

يلقبونه برأس البغل اه ضرب دراهم منها هذا الدرهم البغل ونسب اليه ولا ندري هل هو اکبر من الدرهم الطبيعي العادي او لا لكنه تمیز
بهذا الاسم والاشکال فیمن قاس - 00:03:08

يسir المحرمات على يسir البول وقدره بالدرهم الشيء اليسيير مع القياس لا يتوجه قالوا يسir الربا يقادس على يسir النجاسة اولا الربا
اذا دخل على الانسان من غير قصد بامكانه نتخلص منه - 00:03:36

ولا يقال ان ابا حنيفة يقول يسir البول يعفى عن ابو حنيفة ما فيه رواية او احد من اتباعه يقول للشخص بل على ثوبی قوله يسirها
ولا يفسله لكن اذا جاء من غير قصد - 00:04:06

تساهلو فيه المقصود ان هناك اليسيير وهناك المغلظ واغلب من اغلظ النجاسات او هي اغلظ النجاسات مسألة لغة الكلب والذي جاء
فيه النص الصحيح الصريح بأنه يغسل سبعا واولا هن بالتراب - 00:04:29

والذهب قاسوا عليه نجاسة الخنزير قالوا عن بعض النجاسات او عمموا ذلك في النجاسات كلها وانها تغسل سبعا كما تقدم خبر ابن
عمر امرنا بغسل الانجاس سبعا ولا يثبت ولا يعلق عليه حكم ولا - 00:04:52

يستدل به على حكم فالنجاسات لا شك ان فيها المغلظ والمخفف فيعنى عن هذه النجاسات المخففة كما قال المؤلف ولا يعفى عن
يسir شيء من النجاسات الا الدم لمن نجاسته مخففة - 00:05:15

كما ذكرنا عن شیخ الاسلام لانه قاسی عليه من المذی رأسه عليه لانها نجاسة الدم مخففة وما تولد منه وما تولد منه من القيح
والصدید اذا كان اصله مخفف فالفرع - 00:05:38

من باب اولى وقد قيل بطهارة القيح الصدید اثر الاستنجاء لا شك ان اصله البول والغائط نجاستهما مغلظة لكن كون الشرع جعله

سبيله للتطهير وجعله سبيلا لاستباحة الصلاة يدل على ان ما يبقى مما لا يزيده الا الماء - 00:06:04

معفو عنه معفو عنه واذا قيل معفو عنه فهل تبقى نجاسته مع العفو او يكون مزينا وظاهرا مثل الماء هذا في الاستجمار. في الاستجمار ايه استجمار بالاحجار اما الماء ما في اشكال - 00:06:37

قال العلماء في ضابطه ان لا يبقى الا الماء ومحل الحد في تطهير الاستنجاء بالماء عاوده خشونة المحل بس لكن في في الاستجمار ما يمكن ان تعود خشوع مثل المحل - 00:07:02

انه لابد ان يبقى شيء اذا قلنا ان انه نجس لكن معفو عنه ما دام في محله اذا تعدى محله استجمار وعرق وانتقل ما في المحل الى السراويل مثلا هل يعفى عنه او لا يعفى - 00:07:27

ما دام ما دام قيدوه في محله. نعم هذا مقيد لانه في فلا يعفى عنه انتقال من المحل واثر الاستنجاء وعنه في المذى والقيء احسن الله اليك الشرح قال لما علق على قوله واثر الاستنجاء قال اراد اثر الاستجمار - 00:07:54

هو الاستجمار. ايه. لكن يعبرون بهذا عن هذا والا فالاصل التفريق بين الاستنجاء بالماء والاستجمار بالاحجار لكن اذا قالوا الاستنجاء في مثل هذا السياق المراد به بلا شك لان الماء قاطع - 00:08:17

لكن قولهم في محله واثر الاستنجاء في محله والمراد الاستجمار هل له اثر على كلامهم وعلى اختيارهم له اثر انه لو تعدى محل اول ما ما يعفى عنه ولو بعرق - 00:08:46

انتقل من محله لا يعفى عنه لكن هل عرف من حال النبي عليه الصلاة والسلام والصحابة وجميع من استعمل استجمار انهم تتبعوا مثل هذه الامور او انهم صلوا ومشت امورهم ولا ولا نقل عنهم شيء. لم يلتقطوا اليه - 00:09:10

لم يلتقط اه خليه بياشر الباجي وتقول له تحرز منه نقول فيه مشقة في التحرز مشقة عظيمة. وقد يؤدي الى الوسوسة صحيح. اي نعم هذا قد يؤدي الى الوسوسة يا شيخ ابو رضوان - 00:09:31

الآن الريح عند جيرانكم علي طاهرة ولا نجسة ريح ولا غش الريح يعني عندنا ايه فعندي نجلس لا بد يخلع السروال لانه لو راح السروال يخلعه يعلقه ويدخل يصلی ايه عند الزيدية نجس. نعم - 00:09:53

نجس. ما يدخل ابدا وما ادري عجائز عندنا كانت ما تصلي في السراويل من باب الاحتياط عشان الرطوبة وعلشان تخلي رطوباته التي تكثر مع النساء ولو تيقنت طهارته خلاص استقر في نفسه - 00:10:20

اما استقر وعرفوا انه مؤثر في الطهارة وصاروا يخلعونه ها طهارة طوبة الفرج الكلام عليها لكن بعض كمل لهم عنایة بالتاريخ ان هناك دولة يقال لها الاخیظریة حكمت في نجد وهي زیدیة - 00:10:50

فلعل هذا مما انتقل من اثرها خلع السراويل عند النساء بس يا شيخ كونه اختصاصه بالنسائي يضعف هذا تقول اه تصور لانه لو كان عام عند الرجال لقيل ذلك لكن كونه في النساء - 00:11:31

ونسى مع الجهل مع احسن الله اليك النساء اقل يعني علاقة فقه هؤلاء ومعرفة بفقهه هؤلاء واقل يعني ممارسة ما توارث ما هي بدراسة يقول لعن ما نؤيده ولا نقره ولا ثبت ما - 00:11:49

ما رأينا وجاهته ولا صحته ويبني يجي الكلام فيها حزن النظافة هذا الرطوبة هو الملاحظ ان النساء المتعلمات الشابات ما يخلعن على القول بانه طاعة على كل حال هذا الحال - 00:12:17

وعنه في المذى القيء وريق البغل والحمار وسباع البهائم والطيور وعرقها وبول الخفافش والنبيذ والمني انه كالدم هذا كلها نجسة لكن يعنى عن يسيرها كلها نجسة ولكن يعنى عن يسيري - 00:12:58

المذى النبي عليه الصلاة والسلام لما نقل له ان عليا كان رجلا مزانا وامر المقداد ان يسأل بما افتاه انضج فرجك وتوضأ ما يدل على ان نجاسته مخففة والقيء - 00:13:30

نجس على المذهب وعلى غيره لكن ليست نجاسته كالبول والغائط وريق البغل ها قيء الطفل هو ما يعنى عن يسيره او قل عنه بالنسبة للحرج للامهات ومن هذه الحيثية بسبب الحرج - 00:14:07

والا القيء اذا اذا كان من طفل لم يأكل الطعام هذا امره سهل يعني لأن بوله مخفف فضلا عن قيده واما اذا كان من طفل اكل الطعام

فحكمه حكم الكبار - 00:14:42

كل ما في وقت ينقلب الطعام فيه الى مادة اخرى الصغير ايه الله يعفو ويسامح وريق البغل ثم تولد بين الفرس والحمار والحمار

وسباع البهائم هذه كلها نجسة الا ان نجاستها مخففة - 00:15:05

البغل والحمار الخلاف موجود في طهارتها ونجاستها لأن لأنها ركبت في عهد النبي عليه الصلوة وركبها اصحابه ولا يسلم من ولا

تسلم من عرق اريق ما تسلم ولو كانت نجسة لبيتها عليه الصلوة والسلام - 00:15:43

القول بطهارتها متوجه لكن هل تدخل هنا في بسبب هذا الاستدلال من وجود العرق والريق والاستعمال ولم ينقل انهم غسلوا هو الدليل

على طهارتها او لكونها من الطوافات او من الطوافين كما جاء في الهر - 00:16:09

وسيأتي الله قد تكون اقوال السبيان خليها اكثر من العلة. اي نعم لاكثر من علة نوك الدم يعني نجاسة نجس لكنها نجاسة مخففة وعنده

في المذى انه يجزئ فيه النظر - 00:16:36

احسن الله شو الفرق بين هذا وهذا ان احسن الله اليك حيوانات خصوا السباع سباع البهائم والطير اطلقه يقيدوا بكونه سباع. اي

نعم العلة في هذا ان الطير لا يشق التحرز منه - 00:17:21

بخلاف غيرها فانه يشق التحرز ترد الماء جاء فيما يدل على طهارته. اي نعم. من شكى اليه الى النبي عليه الصلوة والسلام بئر بضاعة

وما ينوبها من السباع والطير وقال ان هؤلاء ينجبون - 00:18:05

وفي حديث لكنه ظعف عند اهل العلم لها ما حملت ولكونها ولنا ما غير اي نعم بس ابقى اشوف التفريق هل ممكن يكون العرض

سماحة الشيخ سباع البهائم وسباع السباحة ليست لها يؤكل السباح ليس يؤكل - 00:18:26

المبدع يا شيخ ان يذهب طريق سباع البهائم كالاسد ونحن كالباقي ونحوه فيكون العطف اذا؟ انا نية تكرار على نية تقدير المضاف.

ايه اه؟ موجود طيب نفس نفس وسباع وفوق فوق - 00:19:01

وسباع البهائم والطير. مم. فوق حتى اللي عندنا نفس العبارة وبول الخفافش وفاش الى وقت قريب تعرفه انت؟ اعرفه لكن ما شفته

يا ابوي وراك ما شفته شوف ها ينفي الظلام - 00:19:34

لكن ما قد شفته ولا مرة يقول يمكن الخفافي يشد عندكم تروح للحمام لا شك ان التحرز منها فيه مشقة شديدة وكثير في البيوت

والمساجد ادركناه في المساجد ولذلك كانوا يعلقون اشجار فيها شوك عشان نعم يضعون في - 00:20:00

الاسقف شوك يسقط على كل حال بهذه الامور وان كان قيل بنجاسة بولها لكنها المشقة تجلب التيس شرقا. يا شيخ اها يعني غاية

حقها هذا من نجاسات مثلا تكون فوق - 00:20:30

فوق الفراش او شي يوشخ على غالب النقاط ما يكون هو اولى ايه الفاظ لا شك ان رجيعها نجس رجعها نكس والاشكال انها تؤثر

في الاطعمه مستودعات مليانة من هالامور ذي - 00:20:57

لا سيما الناس اللي ما يهتمون يعني شفت تكلم علي الا الفار ما ذكره الخفافش وش وجهه لانه لا يؤكل ما يؤكل والنبيث نبيذ ما لا

يصل الى حد الاسكار - 00:21:29

من ما يتخذ من التمر والعنبر ومواد الخمر لكنه قبل ان يصل الى حد الاسكار مما يجيزه الحنفية كل من لا يؤكل استاذ نجس قلنا في

الحمام الان خلى الوحشية من حماة يا ابن الحال الحمار الاهلي او حشه او ديه البرس الوحش - 00:21:58

ايش اهي افجعلوا علشان نتوحش تقيه بربووه والنبيذ والمني انه كالدم يعني نجس نجاسة مخففة المعروف في المذهب وعند

الشافعية انه طاهر. نعم خلافا للملكية او نجس وعقد ابن القيم - 00:22:34

مناظرة مطولة ببدائع الفوائد بين فقيه يقول بنجاسة الماني واخر يقول بطهارته مناظرة ان نفيسة قريتها انت يا ابو رظوان من

الطرائف انهم قالوا عن فقيهين يتناظران في نجاسته وطهارته - 00:23:05

فوجع عليهم شخص قال وش اللي بينكم قال انا احاول ان اقنعه بطهاره اصله ويأبى الا نجاسة اصله مناظر اللي حبكها مقيم

سواء كانت حقيقة او وهمية تدل على على حرق ودقة - 00:23:41

عند الامام رحمة الله عليه وهذه المناظرات ما يجزم بانها حقيقة. لا لا حقيقة حكموا بها وجما حكموا دخلوا حاكم وقال لما رفض اقتناع قال شف لا تحاولوا تطهروه ولا تحاولوا تجسسوه انتم لا تحاولوا تطهروا نجسك من هنا وفوق خليكم انجز ومن هنا وتحت خليكم اطهر - 00:24:09

بصراحة اذا كان كل واحد اخذ منذ اتصل بي واحد كبير سن من نجد حنبل متزوج وحدة يمنية اذا اراد ان يمسها لتمسكه قالت لا ينتقض وضوءه ولو من - 00:24:33

خير شهوة نعم صحيح قول وش رايكم انا تأذيت كتمهي تصير حنبلية في جميع مسائل المذهب ما هو بتتفق او ما بتتصير شافعي خلوكم تخلصوا هذا شاهدته عندنا بالبلدة حتى قريب لي - 00:25:00

لا لا والمطاف المشقة في المطاف ام حنبلاته ولا شفاعة وانت؟ الحين اسألك انت وش انت انا بالنسبة لي ام خضري يعني مخلط يعني لحمبلي ولا شافعيين اصمت في الوسط - 00:25:19

طيب انت يعني انت تتبع الرخص. هذا احسن شيء. اعوذ بالله فقد تزندق العلماء قضايا زيك يا ابو رضوان وعنه في المذى ان يجزي فيه النفح يعني ان نجاسته مخففة. نعم - 00:25:44

لماذا وعنه في المذى والقيح وريق البغل وكذا وكذا انه كالدم شو نجاسته اه مخففة وعنه في المذى انه يجزي فيه النفح مخففة وهو مسوق مع تلك لكن عفوا لعل المراد احسن الله اليك ان التخفي - 00:26:20

زياد نعم زائد ذوك مخففة لكنها تغسل غسل يسير وهذا يكفي فيه نفع الدم ما قالوا يكفي فيه النفح يغسل لكنه يعفى عن يسيره يعفى عن يسيره ويسيير المذى من باب اولها اذا كان يكفي فيه النفح في كثيره يكفي فيه النفح فيصير من باب اولى - 00:26:45

اذا كانت يغسل ويعفى عن يسيره فالالمدي الكبير اذا كان ينضح فالاعفو عن يسيره من باب اولى ولا ينجس الادمي بالموت. لانه يشق التحرز منه لاسيما عند الشباب ايه مثل ابو رضوان هل ممكن يقايس - 00:27:18

يفتح لك ما انت بلجن اخاف منه على هالوزنية يعني ما ادرني طيب يا شيخ ما مسألة النجاة الان عم الماء يعني كانت تغمسه بدون ذلك او مجرد رش كذا. رش رش رش - 00:27:44

ولا ينجس الادمي بالموت تعيم في الادمي يشمل المسلم والكافر المسلم جاء جاءت فيه النصوص انه طاهر حيا وميتا ان المؤمن لا ينجس ايه ان المؤمن لا ينجس وتعيم الادمي ليشمل الكافر - 00:28:26

مع ان فيه الخلاف المعروف والالية الصحيحة الصريحة انما المشركون نجس بغض النظر عن البحث في نوع النجاسة اللي معنوية ولا حقيقة لكن اولا تخرج الكافر عن المسلم وتحكم على المسلم طهارته بالاطلاق - 00:29:10

ثم بعد ذلك اذا جاء الكافر تذكر فيه النصوص وما تتضمنه من دلالة طهارة معنوية او حسيّة النجاسة هل هي معنوية نجاسة الشرك نعم مثل ما قيل في المقبرة والصلة فيها - 00:29:41

مقبرة والصلة فيها المعنون منها لا النجاسة الحسيّة وانما نجاسة الشرك المعنوية وان كان الشافعي يفرقون في المغب بين المقبرة المنبوثة المتحقق نجاستها لاتصالها بصديد الاموات ودماءهم وبين المقبرة غير المنقوبوبة - 00:30:07

فيجيرون الصلة فيها لان ما اختلطت بدم ولا صديد ولا شيء فعندنا مسألة طهارة الكافر ونجاسته الالية واضحة انما المشركون نجس لكن الأدلة الدالة على طهارته مما عمت به البلوى - 00:30:37

من مخالطة المشركين والاكل في اوانيهم ولبس ثيابهم من غير غسل كل هذا يدل على انهم على الطهارة الا ما استعمل في النجس كالخمر وما اشبه احسن الله اليك اباحة - 00:31:06

الكتابيات المسلمين نعم الرجل لا يسلم من رطوبات امرأته لا نعم ولا امر غدا لما استدل به على طهارة كافر الطهارة العجيب ان ابن حزم يقول هي مباحة لكن على زوجها ان يجتنب رطوباتها - 00:31:28

كيف وما لا نفس له سائلة كالذباب غيره والنفس الدم اسيل على حد الظبات نفوسنا يعني دمائنا والنفسيّة يقال لها نفساء لما يخرج

من من الدم الكثير وش تناظر انت - 00:31:47

والشعوب بعد كتابك جاهزين صلى الله عليه وسلم قال للحائض انا فزت اه؟ كذلك الحائض لما يخرج منها من الدم وما لا نفس له سائلة التي مازا قال يغمس شو - 00:32:45

ايش فيه ايه معناته اذا ما في شيء هم من ادلتهم على هذه المسألة حديث الذباب قالوا انه لا يمكن ان يغمس وقد يكون المغموس فيه حار فيموت ولم يؤثر - 00:33:12

في الطعام والشراب فعل على طهارته ويقاس عليه كل ما لا نفصل او سائل اللي ما فيه دم بس انا فهمت على انه طالما انه قال يغمس طالما اذا لم يغمس معناته هنا في خلل - 00:33:40

معتم في شيء هذه نجاسة كونه لم يغمس؟ لا لا احيانا يصير ترفع من الانسان انه لا يقبل مثل هذه الامور ولذلك انكر حديث الذباب كثير من المتقدمين والمتاخرين مما لا مما لا اهتمام لهم بالحديث - 00:34:02

وبما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام وانهم انما كرهوه طبع ويوجد عند بعض الاطباء وووجد من مع الاسف من واحد من كبار الدعاة من من شيوخ السوريين انه في اخر ما قيل سئل عن حديث الذباب مرارا وينكره - 00:34:26

واخر ما قال انا لا اعتقاد ان النبي عليه الصلاة والسلام قال حديث الذباب بصفته التشريعية انسان هو قايل فهو بصفته العادية يعني ما فلا يلزمنا وهذا الكلام خطير هذا الكلام خطير - 00:34:54

اثبت الاطباء ما قاله النبي عليه الصلاة والسلام فان في احد جناحيه داء والآخر شفاء فإذا اذا غمس احد الجناحين بعض الشراح يقول على يسار لا علاج فيه الا بالرمز الثانية اللي في يد الشفاء - 00:35:24

هذا من آآ معجزاته عليه الصلاة والسلام طيب هذا الداء يكون قد يكون في نجاسة هذا الجناح اللي في يدك انت تشوف نجاسة انت انت مثل اللي يقول رجل الذباب فيها خمسة ملايين جرثومة - 00:35:47

ترا قيلت ها والله ما تدری عن خمسة ملايين جرثومة من اجل ايش علشان يوحشونك تحارب هذا الذباب المسكين اللي كل عمره من من من عصر النبوة الى يومنا هذا وما قبل ذلك - 00:36:06

تقع على طعامهم يقع على شرابهم واستعمل التوجيه النبوي كونك تحاربه وتخلص منه هذا ما تلام لكن اذا وقع اه ما يلام لكن على ان يعترف بالنص وعلى المعجزة التي تضمنها الحديث - 00:36:28

والان مات اكلها والمشي انا ما احبه لنفسي لكن اكره لنفسي او هكذا وشو النص التعدد ايه كل التعدد التعدد سكت عني الضباب يا شيخ احسن الله اليك اذا سقط الدوار في اناe - 00:37:14

وعسى ان نقول لا سمعا واطاعا او يوسف ان شاء الله حنا نقولها نقول نغمسه لكن شخص آآ تتقرّز نفسه في الاطعمة مباحة بالاجماع لو تعرض على بعض الناس اقشعرت جلده - 00:37:39

عندنا ما يأكل جمال لو جبت لحم البيت يقولوا اطبخوه في الشاي هناك بالوادي ما يدخلوا البيت عندنا بخاري. جمال؟ ايه وش تأكلونه؟ الغنم او بقر بس تأكلون القنفذ لا - 00:37:58

ها طول الضبع الظب عند الحنابلة. ما في اشكال. الظب بس مو عندنا. هو اولى من الجن في مناطق تانية كرمبة نحن ما نأكلها اما الجمال والضمان الضبع ما نأكله ولا الضب - 00:38:21

لا هو التقرّز والتقدّر كثير من من العوائل في بلادنا او من اشخاص ما يكون لحم البقر بالاجماع مباح لكن المسألة آآ يرجع الى النفس ذاتها ما تعودوا عليه السم - 00:38:43

زاد كان عن كلمة ما تعود وانه لا بعض الناس يا عيب واحد قبل اه ثلاثة سنّة عزامنا جزار الله خير من يحط دحين بقر حضر شيبان وما شيبان قال ما لقيت الا البقر تحطه لضيوفك - 00:39:11

قال له ما في افضل من لحم البكر والدليل انه لو في افضل منه لقدمه ابراهيم لضيوفه مم حجة وش قال الثاني سكت هو ما عنده علم ولا شي بس اه - 00:39:45

قال اتبت لي انهم اكلوا ملاعب يوم شافوه بقر ما كلوا هذا رد تخلص ما هو برد علم ومخالف القطعيات الملائكة ما يأكلون الحجة
نطلع على ايه تنطليو وتراه اما عن عن ذكاء - 00:40:07

بغض النظر عن كونه ايه علينا منهم وواحد جايبي لضيوف لحمة بقر قالوش وقال هذا حاشي وبدمتى لا توظون علي اتحمل عنكم
فيحصل من عند عامة الناس من هذه المواقف ما يحصل - 00:40:47

ويبقى العلم هو الفيصل العلم لا سيما المستند اذا قال الله وقال الرسول هو الفصل بين الناس ولا ينجس الادمي ابنته ما لا نفس له
سائلة كالذباب وغيره الصراصير والخناfas - 00:41:20

والجعلان كل ما في اللي ما فيه دم نعم اه لا ينجس في الموت ولا ينجس ما وقع فيه اذا كان اصله طاهر اما اذا كان اصله نجس
كسراصر الكنوف - 00:41:55

يستثنونه يستثنونها الا على القول بالاستحالة وبول ما يؤكل لحمه وروثه ومنيه طاهر وعنده انه نجس. قول ما يؤكل لحمه اه بهيمة
الانعام والطيور المباحة ما لا يؤكل لحمه بوله - 00:42:18

تقدمن في بول الخفافش على ان نعم وش عنده ما يكلف ايه واش حنا نقول الشيخ رجع الى المسألة التي قبله وروثه ومنيه طاهر
قول ما يؤكل لحمه. النبي عليه الصلاة والسلام - 00:42:58

امر العرانيين ان يشربوا من ابوالايل وادخل ناقته الى المطاف وطافت به ولو كان نجسا مولها وروثها لوجب التحرز منه يصانوا
المكان عن هذا وما قيل من قبل من يرى النجاسة كالشافعية - 00:43:36

من ان النبي عليه الصلاة والسلام عصم دابة النبي عليه الصلاة والسلام ان تبول في المسجد لا وجه له وحديث العورانيين كالنص في
هذا صريح نعم ولم يأمرهم بغسل افواههم وغسل اوانيهم - 00:44:03

بعدها ليقال لظرورة مع ان العلاج ليس فيه ضرورة ان الله لم يجعل شفاء امتي فيما حرم عليها. واذن في الصلاة في اقول معاطن
الغم واذن في الصلاة بمعاطن في - 00:44:24

معاطن الغنم وانهى عنها في مبارك الابل فان النهي لا لنجاستها انما لما يخشى من ظررها لان قد تنفر وتتسرب بالاذى للمصلى وجاء
في بعض الآثار ما يدل على ان - 00:44:44

انها فيها شيطنة فحولها فيها شيطنة مم الابل اذا كانت خالية انتقلوا شدوا عنها شدوا عنها يذهب بها ويعود يعني وشادة ان يبقى الا
مكان طاهر مكانه طاهر لكن ما دام التأوي اليه - 00:45:11

فالشيطنة موجودة وعنه انه نجس يعني بول ما اكل لحمة كبول الادمي لعموم حديث صاحبي القبرين كان لا يستنزه من البول كان لا
يستنزه من البول لكن هذه الرواية تفسرها - 00:45:43

الرواية الاخرى لا يستنزه من بوله. من بوله. يعني الادمي وبمني الادمي طاهر وعنده انه نجس لانه يخرج من السبيل وبعضهم يطرد من
الجميع ما يخرج من السبيلين نجس لكن طهارته - 00:46:14

هي المرجحة ومر ذلك بكلامنا على مناظرة ابن القيم وعنه انه نجس عائشة رضي الله عنها كنت عائشة رضي الله وتحته من ثوبه
صلى الله عليه وسلم يابسا دليل على رطبا نعم دليل على طهارة لو كان نجس ما كفى فيه ان يحد - 00:46:49

البطاقة قيل بطهارة عائشة بعد اثره الذي يعنى عنه والا لو كان طاهرا لما حكته من ثوب النبي عليه الصلاة والسلام. لا هو طاهر لكن
ما منظره يستقدر. مستقدر. وهذا وجه لبعض - 00:47:13

يقول بهذا مصدره مستقدر فيحيت لهذا يغسل ويحد الاستقدام يعني هل بالامكان ان يخرج الانسان للصلاة وثوبه فيه نخامة ظاهرة
امام الناس مستحضره من اكل ما يستطيع ان يخرج فيها. المقصود ان مثل هذا يزال - 00:47:39

على حسب درجات الازلة قال لي على سبيل الوجوب او على سبيل التنزيه السلام عليكم قوله فوزه عنه انه نجس يعني اقرب من
الكرة طول ما كل مرة اذا حكم ياشيخ ابراهيم على المني البول من باب اولى اشد البول - 00:48:07

وفي رطوبة فرج المرأة روايتان في المتحف احداهما تقول بطهارته والثانية تقول بالنجاسة القول بالنجاسة والنوع لانه خارج من

السبيل وما يخرج من السبيلين نجس والقول بالطهارة وانه خرج من السبيل - 00:48:55

اًلا انه يخرج من غير مخرج البول وانما يخرج من مسلك الذكر وهذا هو الأرفق الارفق بالناس ان التحرز منه بالنسبة للنساء لا سيما بعض النساء مبتليات ويخرج منها بكترة - 00:49:28

مو بعظ النساء ما يخرج منها شيء وبعضاً يخرج منه شيء يسير وعلى كل حال لا سيما في الأيام الأخيرة من الحمل يكسر يكثر عند النساء لكن احسن الله اليك - 00:49:52

على القول بطهارتة هل يوجب الوضوء ولا ما يوجب الوضوء كل ما يخرج من من السبيل يوجب اظن ابن حازم ما يرى الوضوء كثير في شيء لابن حزم من الفوق - 00:50:10

ها سم طال عمرك في الشيء اللي بنحزم في هذا اظنه ما يرى الوضوء لا اذكر والله شيخ لا اذكر الخروج ولا الشعور بالرطوبة فقط هنا اشكال هذا خلق يتتجاوز مكانه - 00:50:33

تشعر ادي الرطوبة لكن اذا تجاوزت من المكان وخرجت على مكانها هل يعتبر هنا يجلس وينقض الوضوء؟ ام مجرد انت اذا جامعت ايه نعم واغتسلت ثم شعرت بانه خرج بعده شيء. تغسل ثانية - 00:50:51

حتى اذا كانت اكتشف اتضح لي اكيد تغسل ثاني؟ اي نعم. ايه. ولو ولو خرج بغير لذة خلاص الان بقية هذا موجبه موجب الغسل خروج المني من مخرجه دفقا بلذة. الخروج الثاني دافق - 00:51:11

لا الانسان انك عندك شيء مفرط ها انت عندك شيء مفرط؟ لا لا كلام في المجلس وانا ما عندي الحمد لله مشاوش مجرد يقصد الكلام ده بالاستفادة منها لا يعني انا ما عندي الحمد لله لكن اقصد اذا حصل مثل هذا - 00:51:43

يعني اذا كان هذا الشعور تشعر انه فيه خرقه رطوبة هذا هذا اذا كان مجرد تخيل خير يدعوا الى الوساوس فلا اثر له اما اذا اختبر مرارا ووجده حقيقة هذا يصير اه - 00:52:03

حكمها ظاهر المقصود انك انت يا ابو رضوان عندك شيء من التشويش تتراجع الدرس وتحفظه وتقرأ الشرح وتجيء تناقش طيب هذا اللي انت قلت توه ما ما ينتهي ابد وسباع البهائم والطير - 00:52:30

والبغل الحمار الاهلي نجسة اتباع البهائم والطير والبغل والحمار الاهلي نجسة وعندها طاهرة تقدمت الاشارة الى شيء من ذلك ومما يستدل به على الطهارة مزاولة الصدر الاول من النبي عليه الصلوة والسلام وصحابته الكرام - 00:53:02

لركوب مثل هذه الامور ومخالطتها وعيشها معهم بلوغها في اوانيهم ما ذكر عنهم انهم يغسلون من ذلك وعندها طاهرة وسُؤر الهرة وما دونها في الخلقة طاهر السُّؤر الذي يبقى في الاناء بعد شربها - 00:53:34

سور السُّؤر الذي يبقى في الاناء بعد شرب الهرة والعلة في ذلك انها من الطوافين لما سئل عن الهرة قال انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم الطوافات فالعلة الطوافة - 00:53:57

وقولهم وما دونها في الخلقة من اين جاءوا به من مشقة التحرز الان الناس عندهم دواء حمر وغيرها من من ما حكم بنجاسته هل يشق التحرز منها اه انت تقدر تسك الصالة انا انا حمار - 00:54:25

لكن مسك عن الغرة. صح لكن مع ذلك في البوادي ناس ينامون بخيامهم واوانيهم ظاهرة يشق التحرز منها يشق لهم اولا ما اربطه لكن هذا ما وش المشكلة هذا تقدر مثلا انت البعير تضع لهم حوش وزريبة لكن - 00:54:56

هو لا شك ان الهرة والفار وما اشبهها او ما دونها وما مثلها في الخلقة يشق التحرز جدا جدا والهر فيه النص والنص على طهارتة لكن القياس عليه القياس على الهرة - 00:55:27

هل هي بسبب الطوافة فيقال مثلها جميع ما يخالط الناس في بيوتهم ويشق التحرز منها بغض النظر عن الحاجم لا شك ان الحجم له دور في امكان السيطرة وعدم امكانها - 00:55:54

ما فيه واحد من اصبح يوما ووجد الحمار الصالة اه ما يمكن فهم يتحرزون منها لكن الهرة يلا وما دونها يشق التحرز منها هذا وجه تقدير طهارة بالحجم الحجم له دور - 00:56:14

ولكن من يقول ان العلة المنصوصة هي الطوافة وما علينا مما عدتها في حكم بطهارة كل ما يطوف على الناس ويستعمله الناس في بيوتهم هذا الكلب الذي فيه النص كان في نص - [00:56:38](#)

ولا يمكن ان يتتجاوزه احد والقياس الخنزير عليه ظاهر والله اعلم سياسة الاناء ولا نجاسة انه قال اذا ورق الكلب في احد نقل في الماء او في السائل ويغسل الدين الان سبع مرات ما طيب الماء تشرب الماء من تغسله الاناء صح - [00:56:58](#)

ها؟ ايش نشرب الماء؟ علشان تقول انت ما في ما نجس الماء. طيب الماء هذى الان كلها ذا الان برميل يعني بين حول عشرين لترًا.

مجرد فيها اه الرسول اين سبع مرات انا لا بد اغسل الاناء - [00:57:19](#)

يعني انا يستخدم هذا البرميل طيب والماء ما ادري الان كيف من باب اولى نجاسة لان النجاة ستسرى تسرى في واجب في المذهب وايتام ايوا المشقة تجلب التيسير اذا كان يشق التحرز منها - [00:57:32](#)

الله يعفو ويسامح الشرح قاسم الانها دونها في الخلق والمشقة موجودة يشق التحرز منه ها ذاتية ايه التعلييل المنصوص انها من الطوافين والو الفارة تطوف لا تنظر الى البيوت في عصرنا - [00:57:57](#)

نعم لما كانت محكمة اي نعم لما كانت البيوت الطينية والسقف من الخشب كانت البيوت كلها اه تلوس من الفار. حتى الان مع قل من جديد من المجال وانتبه في المطبخ كل يوم هذا الجرد ياللي اذى الناس - [00:58:35](#)

من شرد اذى الناس يأكل اه اواناتهم وقطع الاسلاك واسلاك الكهرب الخبيث. ايه. يسرق الذهب لو ضربته يا ويلك ما قتلتة والله -

[00:59:02](#)